المجموع الذّهبيِّ
في التّحذير من بدعة المولد النّبويِّ

بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد:

فهذه مباحث في التحذير من بدعة المولد النبوي جمعتها ورتبتها من مواضيعي القديمة ومن عدة مصادر أخرى وليس لي فيها إلا الانتقاء والجمع والترتيب راجيا من الله أن يجعلها خالصة لوجهه الكريم.

تاريخه:

إنّ الناظر في السيرة النبوية وتاريخ الصحابة والتابعين وتابعيهم وتابع تابعيهم بل إلى ما يزيد على ثلاثمائة وخمسين سنة هجرية لم نجد أحدا لا من العلماء ولا من الحكام ولا حتى من عامة الناس قال بهذه العمل أو أمر به أو حثّ عليه أو تكلّم به.

قال الحافظ السخاوي في فتاويه: "عمل المولد الشريف لم ينقل عن أحد من السلف الصالح في القرون الثلاثة الفاضلة وإنما حدث بعد".اهـــ

إذن السؤال المهم: "متى حدث هذا الأمر -أعني المولد النبوي-؟ وهل الذي أحدثه علماء أو حكام وملوك وخلفاء أهل السنة ومن يوثق بهم أم غيرهم ؟"

والجواب على هذا السؤال عند المؤرخ السُّنِيّ الإمام المقريزي رحمه الله :

- يقول في كتابه الخطط (1/ ص 490 وما بعدها): "ذكر الأيام التي كان الخلفاء الفاطميون يتخذونها أعياداً ومواسم تتسع بها أحوال الرعية وتكثر نعمهم".
- قال: "وكان للخلفاء الفاطميين في طول السنة أعياد ومواسم وهي مواسم(رأس السنة)، ومواسم (أول العام)،(ويوم عاشوراء)، (ومولد النبي صلى الله عليه وسلم)، (ومولد علي بن أبي طالب رضي الله عنه) ، (ومولد الحسن والحسين عليهما السلام)، (ومولد فاطمة الزهراء عليها السلام)، (ومولد الخليفة الحاضر)، (وليلة أول رجب) ، (ليلة نصفه)، (وموسم ليلة رمضان) ، (وغرة رمضان)، (وسماط رمضان)، (وليلة الختم)، (وموسم عيد الفطر)، (وموسم عيد النحر)، (وعيد الغدير)، (وكسوة الشتاء)، (وكسوة الصيف)، (وموسم فتح الخليج)، (ويوم النوروز)، (ويوم الغطاس)، (ويوم الميلاد)، (وخميس العدس)، (وأيام الركوبات)"أهـــ.
- وقال المقريزي في اتعاظ الحنفاء(48/2)سنة (394):

"وفي ربيع الأول ألزم الناس بوقود القناديل بالليل في سائر الشوارع والأزقة بمصر".

• وقال في موضع آخر (99/3)سنة (517):

"وجرى الرسم في عمل المولد الكريم النبوي في ربيع الأول على العادة". وانظر (105/3).

• ووصف المقريزي هيئة هذه الاحتفالات التي تقام للمولد النبوي خاصة وما يحدث فيها من الولائم ونحوها (أنظر الخطط1/432-433).

• ومن النقل السابق تدبر معي كيف حُشِر المولد النبوي مع البدع العظيمة مثل:

- بدعة الرفض والغلو في آل البيت المتمثل في إقامة مولد علي وفاطمة والحسن والحسين رضي الله عنهم.

وسيأتي مزيد بسط لبيان أن الدولة العبيدية التي تدعي أنها فاطمية: بأنها دولة باطنية رافضية محاربة لله ولرسوله ولسنته ولحملة السنة المطهرة.

- بدعة الاحتفال بعيد النيروز وعيد الغطاس وميلاد المسيح وهي أعياد نصرانية.

يقول ابن التركماني في كتابه "اللمع في الحوادث والبدع" (1/293-316) عن هذه الأعياد النصرانية: "فصل ومن البدعة أيضا والخزي والبعاد ما يفعله المسلمون في نيروز النصارى و مواسمهم و الأعياد من توسع النفقة "، قال: " وهذه نفقة غير مخلوفة وسيعود شرها على المنفق في العاجل والآجل "، وقال: "ومن قلة التوفيق والسعادة ما يفعله المسلم الخبيث في ما يعرف بالميلادة (أي ميلاد المسيح)"، ونقل عن علماء الحنفية أن من فعل ما تقدم ذكره و لم يتب منه فهو كافر مثلهم. وذكر عددا من الأعياد التي يشارك فيها جهلة المسلمين النصارى وبين تحريمها بالكتاب والسنة ومن خلال قواعد الشرع الكلية.

• ذكر من أبطلها من خلفاء الدولة العبيدية الفاطمية:

قال المقريزي في خططه (1/432):"وكان الأفضل بن أمير الجيوش قد أبطل أمر الموالد الأربعة: النبوي، والعلوي، والفاطمي، والإمام الحاضر وما يهتم به وقدم العهد به حتى نسي ذكرها فأخذ الأستاذون يجددون ذكرها للخليفة الآمر بأحكام الله ويرددون الحديث معه فيها ويحسنون له معارضة الوزير بسببها وإعادتها وإقامة الجواري والرسوم فيها فأجاب إلى ذلك وعمل ما ذكر.."اهـــ

فعلى هذا أول من أحدث ما يسمى بالمولد النبوي هم بنو عبيد الذين اشتهروا بالفاطميين.

أوّل من ابتدع الاحتفال بالمولد في الأمّة الإسلاميّة

اختلف المؤرخون في ذلك بعد اتفاقهم على أنها لم تكن موجودة في القرون الثلاثة المفضلة بقول النبي –صلى الله عليه وسلم–: ((خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم)).

فقال بعض العلماء: إنّ أول من ابتدع الاحتفال بالمولد النبوي هو الشيخ عمر بن محمد الملا كما قال أبو شامة: ((وكان أول من فعل ذلك بالموصل – أي الاحتفال بالمولد – الشيخ عمر بن محمد الملا أحد الصالحين المشهورين، وبه اقتدى في ذلك صاحب إربل وغيره))، وقال ابن كثير في البداية والنهاية في ترجمة أبي سعيد كوكبوري ملك إربل: وكان يعمل المولد الشريف ربيع الأول، ويحتفل احتفالا هائلا، ويعمل الصوفية سماعا من الظهر إلى الفجر، ويرقص بنفسه معهم)) ، وقال كثير من العلماء أن أول من أحدثه الفاطميون العبيديون كما نقل ذلك المقريزي في خططه، والقلقشندي، والسندوبي، ومحمد بخيت، وعلي فكري وعلي محفوظ.

قال المقريزي: ((كان للخلفاء الفاطمين في طوال السنة أعياد ومواسم؛ وهي موسم رأس السنة وموسم أول العام ويوم عاشوراء، ومولد النبي صلى الله عليه وسلم، ومولد علي بن أبي طالب، ومولد الحسن والحسين، ومولد فاطمة الزهراء ومولد الخليفة الحاضر، وليلة أول رجب، وليلة نصفه، وليلة أول شعبان، وليلة نصفه)) المواعظ والاعتبار في ذكر الخطط والاعتبار

وقال مفتي الديار المصرية محمد بخيت المطيعي: ((مما أحدث وكثر السؤال عنه الموالد؟ فنقول: إن أول من أحدثها بالقاهرة الخلفاء الفاطميون، وأولهم المعز لدين الله)) وهذا هو الصحيح أن أول من أحدث بدعة الاحتفال بالمولد النبوي الفاطميون، وبالتحديد المعز لدين الله عام 1362، ثم كان أول من أظهرها بعدهم الملك المظفر أبو سعيد كوكبوري ملك إربل في آخر القرن السادس، وأول القرن السابع الهجري.

الاحتفال بمولد النّبيّ قد نشأ تحت تأثير مسيحي!

بل قد قال المستشرق كارل هينرش بكر: "من المؤكد أن الاحتفال بمولد النبي قد نشأ تحت تأثير مسيحي" تراث الأوائل في الشرق والغرب.

متى ولد النّبيّ صلّى الله عليه وسلّم؟ فيه **سبعة** أقوال!!!

وقع خلاف كبير في يوم مولد النبي –صلى الله عليه وسلم–، فالجمهور على أنه ولد في الثاني عشر من ربيع الأول، وهناك ستة أقوال أخرى، بل ووقع الخلاف في الشهر الذي ولد فيه، فقال بعضهم في رمضان وقال آخرون في ربيع الأول، وكون هذا الاختلاف يقع بهذا الشكل، ولا يسعى الصحابة ومن بعدهم من التابعين إلى تحقيق القول الراجح، يدل دلالة واضحة جلية على أنهم لم يكونوا يزيدون فيه زيادة على سائر الليالي والأيام، إذ لو كانت الليلة التي ولد في صبيحتها تحدث وتشرع فيها عبادة، لكانت معلومة مشهورة عند الصحابة ومن بعدهم من التابعين محددة بالقول الراجح عندهم.

إذا كان النّبيُّ صلّى الله عليه وسلّم قد ولد في شهر ربيع الأوّل فقد مات فيه أيضا!

إذا كان النبي -صلى الله عليه وسلم- قد ولد في شهر ربيع الأول فقد مات فيه أيضا، فلماذا تحتفلون فيه وتظهرون الفرح والسرور، ولا تحزنون وتبكون على مصيبة موته عليه الصلاة والسلام، وهي المصيبة العظيمة التي لم تصب الأمة الإسلامية بمثلها؟، إذ بموته انقطع الوحي من السماء؛ ولذا قال الفاكهاني: "إن الشهر الذي ولد فيه رسول الله، هو بعينه الشهر الذي توفي فيه، فليس الفرح فيه بأولى من الحزن فيه".

شبهات المجيزين للاحتفال بالمولد النّبويّ وتفنيدها

هذه بعض الشبهات التي يثيرها من يجيز ويحبذ الاحتفال بالمولد النبوي، مع نقضها وتفنيدها، أسأل الله أن ينفع بها من شاء من عباده.

قال الشيخ الفقيه أ.د محمد علي فركوس -حفظه الله ورعاه- في رسالته (حكم الاحتفال بمولد خير الأنام - عليه الصلاة والسلام) (ص 35-59)- بتصرف يسير-:

شبهات وتلبيس

وعادة أهل الأهواء التمسُّك بالشُّبُهات يُلبِّسونها على العوامِّ وسائرِ من سار على طريقتهم، يحسبها الجاهل - بحسن ظنِّه- أدلة الشرع وأحكامه، ((وَيَقُولُونَ هُوَ مِنْ عِندِ اللهِ وَمَا هُوَ مِنْ عِندِ اللهِ وَيَقُولُونَ عَلَى اللهِ الكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ)) [آل عمران: 78].

ومن جُملة الشُّبهات وأهمِّ التعليلات: استنادهم إلى قوله -تعالى-: ((قُلْ بِفَضْلِ اللهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُواْ هُوَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ)) [يونس: 58]، على أنَّ في الآية أمرًا بالفرح بمولده -صَلَّى اللهُ عليه وآله وسَلَّم- والاحتفال به، وبقوله - تعالى- :((وَذَكِّرْهُمْ بِأَيَّامِ اللهِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِّكُلِّ صَبَّارٍ شَكُورٍ)) [إبراهيم: 5]، ليشكروا اللهَ على نعمة مَولد النَّبيِّ -صَلَّى اللهُ عليه وآله وسَلَّم-، ففي الآية دليلٌ -في اعتقادهم- على جواز تخصيص شهر ربيع الأول، وليلة: «12ربيع الأول» منه للابتهاج والفرحة بمولده، وإفهام الناس سيرة النبيِّ -صَلَّى اللهُ عليه وآله وسَلَّم- وأخلاقه ومعجزاته وشمائله، وما لقيه في دعوته من المِحَنِ والشدائد، وهو صبَّار على طاعة الله وعن محارمه وعلى أقداره، شكورٌ قائمٌ بحقوق الله يشكر اللهَ على نعمه، كُلُّ ذلك من التذكير بأيَّام الله، وجاء تأييدهم لذلك بما ورد في صحيح مسلم: أنَّ رسولَ الله -صَلَّى اللهُ عليه وآله وسَلَّم- سُئِلَ عن صوم الاثنين؟ فقال:

«فِيهِ وُلِدْتُ، وَفِيهِ أُنْزِلَ عَلَيَّ» ، ووجهه يدلُّ على شرف ولادته -صَلَّى اللهُ عليه وآله وسَلَّم-، ويفيد شرعية الاحتفال بمولده، كما احتجُّوا على جواز المولد بأنَّ أبا لهب يُخفَّف عنه العذاب كلَّ اثنين لأنَّه أعتق ثويبة إثر بشارتها له بولادة النَّبيِّ -صَلَّى اللهُ عليه وآله وسَلَّم- على ما جاء في البخاري: «قَالَ عُرْوَةُ: وَثُوَيْبَةُ مَوْلاَةٌ لأَبِي لَهَبٍ وَكَانَ أَبُو لَهَبٍ أَعْتَقَهَا فَأَرْضَعَتِ النَّبِيَّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، فَلَمَّا مَاتَ أَبُو لَهَبٍ أُرِيَهُ بَعْضُ أَهْلِهِ بِشَرِّ حِيبَةٍ، قَالَ لَهُ: مَاذَا لَقِيتَ؟ قَالَ أَبُو لَهَبٍ: لَمْ أَلْقَ بَعْدَكُمْ غَيْرَ أَنِّي سُقِيتُ فِي هَذِهِ بِعَتَاقَتِي ثُوَيْبَةَ» ، ولَمَّا كان فرحه بولادة النَّبيِّ -صَلَّى اللهُ عليه وآله وسَلَّم- سببًا في تخفيفِ العذاب عنه فذلك دليلٌ على جواز الفرح والابتهاج بيوم مولِدِه والاحتفال به [انظر «المواهب اللدنية» للقسطلاني (1/ 260)]، ولأنَّ الغرض من إقامة مولده -صَلَّى اللهُ عليه وآله وسَلَّم- كما قرَّره أهل الطرق هو شُكْرُ الله على نعمة إيجاده، وتخصيص شكر الله -تعالى- عليه إنما يكون بإقامة الولائم وإطعام الطعام والتوسعة على الفقراء -زعموا-، فضلاً عن أعمال البرِّ الأخرى النافعة كالاجتماع على قراءة القرآن وتلاوته، والذِّكْرِ والصلاة على النَّبِيِّ -صَلَّى اللهُ عليه وآله وسَلَّم- ، وسماع شمائله الشريفة وقراءة سيرته العطرة؛ كُلُّ ذلك -عندهم- محمودٌ غيرُ محظورٍ بل مطلوبٌ إحياءً للذِّكرى، معلِّلين ذلك بما حثَّ الرسولُ -صَلَّى اللهُ عليه وآله وسَلَّم- أُمَّته على صومِ عاشوراءَ شُكْرًا لله على نجاةِ موسى ومن معه، فإنَّ ذلك كُلَّهُ يُستفادُ منه شرعيةُ الاحتفال بالمولد [انظر «الفتاوى الحديثية» لابن حجر الهيثمي (ص 909، 974)، و «الحاوي للفتاوى» للسيوطي (1/ 260)]، ويعكس -حالَ الاجتماع عليه- محبَّةَ النَّبِيِّ -صَلَّى اللهُ عليه وآله وسَلَّم - وتعظيمَهُ-، ويذهبُ بعضُهم إلى أنَّ أعيادَ الميلاد من عادات أهلِ الكتاب، والعادة إذا تَفَشَّتْ عند المسلمين أصبحت من عاداتهم، والبدعةُ لا تلج العادات وإنَّمَا تدخل في العبادات.

تفنيد الشُّبهات ومختلف التّعليلات

ولا يخفى أنَّ تفسير قوله -تعالى-: ((قُلْ بِفَضْلِ اللهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُواْ هُوَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ)) [يونس: 58]، بمولده -صَلَّى اللهُ عليه وآله وسَلَّم-لا يَشهدُ له أيُّ تفسيرٍ، وهو مخالِفٌ لما فَسَّرَهَا به الصحابة الكرام والأئمَّة الأعلام، وقد جاء عنهم أَنَّ المرادَ بفضل الله: القرآن، ورحمتِه: الإسلام، وبهذا قال ابنُ عباس وأبو سعيد الخدري- رضي الله عنهم-، وعنهما -أيضًا- : فضل الله: القرآن، ورحمته: أن يجعلكم من أهله، وقيل: العكس [«تفسير القرطبي» (8/ 353)، «تفسير ابن كثير» (2/ 402 - 403)].

فالحاصلُ أنَّ اللهَ -تعالى- لم يأمر عبادَه بتخصيص ليلةِ المولد بالفرح والاحتفال، وإنَّما أمرهم أن يفرحوا بالإسلام وهو دِين الحقِّ الذي أنزل على نبيِّه -صَلَّى الله عليه وآله وسَلَّم-، ويدلُّ عليه قوله -تعالى-: ((وَمَا

أَرْسَلْنَاكَ إِلاَّ رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ)) [الأنبياء: 107]، وقد تعرَّضت الآية للبعثة و لم تتعرَّض لولادته، قال -تعالى- مُمْتَنًّا على المؤمنين: ((لَقَدْ مَنَّ اللهُ عَلَى الْمُؤمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولاً مِّنْ أَنفُسِهِمْ)) [آل عمران: 164]، وفي «صحيح مسلم»: «إِنِّي لَمْ أُبْعَثْ لَعَّانًا، وَإِنَّمَا بُعِثْتُ رَحْمَةً» ، وفي رواية في «صحيح مسلم» -أيضًا- أَنَّه لَمَّا سُئِلَ عن صوم الاثنين قال: «وَيَوْمٌ بُعِثْتُ فِيهِ».

أمّا قوله -تعالى-: ((وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا مُوسَى بِآيَاتِنَا أَنْ أَخْرِجْ قَوْمَكَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَذَكِّرْهُمْ بِأَيَّامِ اللهِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِّكُلِّ صَبَّارٍ شَكُورٍ)) [إبراهيم: 5]، فالمراد بأن يُذكِّرَهم بنعم اللهِ ونقمه التي انتقم فيها من قوم نوح وعاد وثمود، والمعنى: أن يَعظهم بالترغيب والترهيب والوعد والوعيد، فإنَّ في التذكير بها لدلالات عظيمة على التوحيد وكمال القدرة لكلِّ مُؤمن، وأُردفت الآيةُ بالوصفين المذكورين وهما: «الصبر والشكر»؛ لأنَّهما ملاك الإيمان [«تفسير ابن كثير» (2/ 523)، «فتح القدير» للشوكاني (3/ 94)]، وفيما صحَّ من حديثِ رسولِ اللهِ -صَلَّى اللهُ عليه وآله وسَلَّم- أنّه قال: «عَجَبًا لأَمْرِ الْمُؤْمِنِ، إِنَّ أَمْرَهُ كُلَّهُ خَيْرٌ، وَلَيْسَ ذَاكَ لأَحَدٍ إِلاَّ لِلْمُؤْمِنِ، إِنْ أَصَابَتْهُ سَرَّاءُ (شَكَرَ) فَكَانَ خَيْرًا لَهُ، وَإِنْ أَصَابَتْهُ ضَرَّاءُ (صَبَرَ)، فَكَانَ خَيْرًا لَهُ».

ولا يخفى أنّ الصحابة -رضي الله عنهم- ومَن بعدَهم من أهل الإيمان الذين يصبرون في الضرَّاء ويشكرون في السَّرَّاء ويحيون سُنَّته ويتَّبعون هديَه لم يفهموا من الآية الاحتفال بالمولد لا من قريبٍ ولا من بعيدٍ، ولا أقاموه، وإنَّما حدث بعد القرون الثلاثة المفضَّلة.

أمَّا شبهتهم بالحديث فغاية ما يدلُّ عليه الترغيب في الصيام يوم الاثنين وقد اكتفى به، وما كفى النبيَّ -صَلَّى اللهُ عليه وآله وسَلَّم- يكفي أُمَّتَه، وما وسعه يسعها، ولذلك كان شكر الله على نعمة ولادته بنوع ما شكر به -صَلَّى اللهُ عليه وآله وسَلَّم- إنَّما يكون في هذا المعنى المشروع، ومن ناحية أخرى أنَّ يوم الاثنين الذي هو يوم مولده- صَلَّى اللهُ عليه وآله وسَلَّم-ومبعثه-كما ورد في الحديث-وافق يوم وفاته بلا خلاف [«فتح الباري» (8/ 129)]، وعلى المشهور -أيضًا- أنَّ ولادته ووفاته كانتَا في شهر ربيع الأول، فلماذا يفرح الناس بولادته ولا يحزنون على وفاته، إذ ليس الفرح أولى من الحزن فيه، علمًا بأنَّ وفاتَه -صَلَّى اللهُ عليه وآله وسَلَّم- مِن أعظم ما ابتلي به المسلمون، وأفجعِ ما أُصيبت به أُمَّة الإسلام، قال -صَلَّى اللهُ عليه وآله وسَلَّم-: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَيُّمَا أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ -أَوْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ-، أُصِيبَ بِمُصِيبَةٍ فَلْيَتَعَزَّ بِمُصِيبَتِهِ بِي عَنِ الْمُصِيبَةِ الَّتِي تُصِيبُهُ بِغَيْرِي، فَإِنَّ أَحَدًا مِنْ أُمَّتِي لَنْ يُصَابَ بِمُصِيبَةٍ بَعْدِي، أَشَدَّ عَلَيْهِ مِنْ مُصِيبَتِي».

قال ابن الحاج المالكي -رحمه الله- في «المدخل» (2/ 16-17): (العجب العجيب كيف يعملون المولد بالمغاني والفرح والسرور -كما تقدَّم- لأجل مولده -صَلَّى اللهُ عليه وآله وسَلَّم- في هذا الشهر الكريم، وهو- صَلَّى اللهُ عليه وآله وسَلَّم- فيه انتقل إلى كرامة ربِّه -عزَّ وجلَّ-، وفُجعت الأُمّة وأُصيبت بمصاب عظيم لا يعدل ذلك غيرها من المصائب أبدًا، فعلى هذا يتعيَّن البكاء والحزن الكثير، وانفراد كُلِّ إنسان بنفسه لما أصيب به لقوله -صَلَّى اللهُ عليه وآله وسَلَّم-: «ليعزّى المسلمون في مصائبهم المصيبة بي»).

وليس لليوم الثاني عشر من ربيع الأول -إن صحَّ أنّه مولده- من ميزةٍ دون الأيام الأخرى؛ لأنّه لم يُنقل عن النبيِّ -صَلَّى اللهُ عليه وآله وسَلَّم- أنّه خصَّصه بالصيام أو بأيِّ عملٍ آخرَ، ولا فعله أهلُ القرون المفضَّلة من بعده، فدلَّ ذلك على أنَّه ليس له من فضلٍ على غيره من الأيام.

وحقيقٌ بالتنبيه أنّ عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- ومَن معه من الصحابة الكرام أجمعوا على ابتداء التقويم السنوي الإسلامي من التاريخ الهجري، وقد خالفوا في ذلك النصارى في البداءة حيث ابتدءوا تقويمَهم السَّنوي من يوم ولادة المسيح عيسى -عليه السلام- فعن سعيد بن المسيِّب قال: «جمع عمرُ الناسَ فسألهم: من أيِّ يوم يكتب التاريخ؟ فقال علي بن أبي طالب: مِن يوم هاجر رسولُ الله وترك أرضَ الشرك، ففعله عمر ـــ رضي الله عنه-».

و لم يُنقل عنهم أنهم اتخذوا مولِدَه -صَلَّى اللهُ عليه وآله وسَلَّم- ولا مبعثَه ولا هجرتَه ولاَ وفاتَه عيدًا يحتفلون به، كما أنَّهم لم يقتدوا بالنصارى في وضع التاريخ الإسلامي، إذ المعلوم أنَّ من سنَّة النصارى اتخاذ موالد الأنبياء أعيادًا، فكيف العدول عن سُنَن الخلفاء الراشدين المهديِّين والاستنان بسُنَّة النصارى الضالين؟! وقد قال -صَلَّى اللهُ عليه وآله وسَلَّم-: «فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ تَمَسَّكُوا بِهَا، وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ».

ولا يخفى أنَّ سبيل الصحابة -رضي الله عنهم- حقّ لازم إتباعه، وقد جاء الوعيد بمخالفة إتباع غير سبيل المؤمنين في قوله -تعالى-: ((وَمَن يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءتْ مَصِيرًا)) [النساء: 115].

أمَّا من رأى أبا لهب بعد موته في النوم أنه خُفِّف عنه بعض العذاب كلَّ ليلة الاثنين، فجوابه من عِدَّة وجوه:

الأول: إنَّه ليس في حديث البخاري أنَّه يخفَّف عنه كلّ اثنين، ولا أنه أعتق ثويبة من أجل بشارتها إيَّاه بولادته -صَلَّى اللهُ عليه وآله وسَلَّم-، وقد ذكر ابنُ حجر أنَّه أعتقها أبو لهب بعد هجرة رسول الله -صَلَّى اللهُ عليه وآله

وسَلَّم-[«الإصابة» لابن حجر (4/ 258)]، وروي أنَّه أعتقها قبل ولادته بزمن طويل [«شرح الزرقاني» على «المواهب اللدنية» (1/ 259)].

الثاني: إنَّه خبر مرسل أرسله عروة و لم يذكر من حدَّثه به.

الثالث: وعلى تقدير أنَّه موصول فالذي في الخبر رؤيا منام فلا حُجَّة فيه كما صَرَّح الحافظ ابنُ حَجَر في «فتح الباري» (9/ 145)، قال المعلمي -رحمه الله- في «التنكيل» (2/ 242): «اتفق أهلُ العلم على أَنَّ الرُّؤْيَا لا تصلح للحُجَّة، وهي تبشير وتنبيه، وتصلح للاستئناس بها إذا وافقت حُجَّة شرعية صحيحة».

الرابع: إنَّ الرائي في المنام: له أَخُوهُ العباس -رضي الله عنه- وذلك بعد سَنَةٍ من وفاة أبي لهب بعد وقعة بدر ذكره السُّهيلي [«البداية والنهاية» لابن كثير (2/ 273)]، ولعلَّ الرَّائي لم يكن إذ ذاك قد أسلم [«الإصابة» لابن حجر (2/ 271)].

الخامس: إنَّ الخبر مخالِفٌ لظاهر القرآن والإجماع، قال -تعالى-: ((وَقَدِمْنَا إِلَى مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاء مَّنثُورًا)) [الفرقان: 23]، ولقوله -تعالى-: ((وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَالُهُمْ كَسَرَابٍ بِقِيعَةٍ يَحْسَبُهُ الظَّمْآنُ مَاء حَتَّى إِذَا جَاءهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئًا)) [النور: 39]، وقوله -تعالى-: ((مَّثَلُ الَّذِينَ كَفَرُواْ بِرَبِّهِمْ أَعْمَالُهُمْ كَرَمَادٍ اشْتَدَّتْ بِهِ الرِّيحُ فِي يَوْمٍ عَاصِفٍ)) [إبراهيم: 18]، ولقد كان أبو لهب من أشدِّ الناس عداوةً للنبيِّ -صَلَّى اللهُ عليه وآله وسَلَّم- ومُبالغةً في إيذائه، الأمر الذي يهدم ما سلف من الفرح به لو صحَّ ذلك، وقد ذكر القاضي عياض انعقاد الإجماع على أنَّ الكُفَّار لا تنفعهم أعمالهم ولا يثابون عليها بنعيم ولا تخفيف عذابٍ وإن كان بعضهم أشدَّ عذابًا من بعض [«فتح الباري» (9/ 145)].

السادس: وعلى فرض التسليم والقَبول جَدَلاً بأن خفِّف عنه لإعتاقه ثويبة بسبب ولادته وإرضاعه؛ فإنَّ هذا الأمر لا يخفى عن النَّبيِّ -صَلَّى اللهُ عليه وآله وسَلَّم-، كما لم يَخْفَ عنه تخفيف العذاب عن أبي طالب لأجل حمايته ونصرته، ومع هذا العلم لم ينقل عنه اتخاذ يوم مولده عيدًا، ولا أصحاب القرون المفضّلة بعده.

وأمَّا التوسعة على الفقراء بإطعام الطعام وغيرها من أفعال البِرِّ والإحسان إن وقعت على الوجه الشرعي فهي من أعظم القربات والطاعات، لكن تخصيصها على الوجه الذي لا يثبت إلاَّ بنصٍّ شرعيٍّ، إذا انتفى تنتفي المشروعية، عملاً بقاعدة: «إِذَا سَقَطَ الأَصْلُ سَقَطَ الفَرْعُ».

أمّا الدروس والعِبر والعِظَات وتلاوةُ القرآن والذِّكر والصلاة على النبيِّ -صَلَّى اللهُ عليه وآله وسَلَّم-وقراءة سيرته وغيرها فإنَّما تشرع كلّ وقتٍ، وفي كلِّ مكان من غير تخصيصٍ كعموم المساجد والمدارس والمجالس العامَّة والخاصَّة، وتسري عليها القاعدة السابقة: «إِذَا سَقَطَ الأَصْلُ مَعَ إِمْكَانِهِ فَالتَّابِعُ أَوْلَى».

وإن أُريد بالدروس والعظات وقراءة سيرته إحياء الذكرى به فإنَّ الله تكفَّل برفع ذكره في الدنيا والآخرة على مدار الأزمنة والدهور، فيُذكر مع الله في الأذان والخُطَب والصَّلوات والإقامة والتشهُّد ونحو ذلك، فَقَصْرُ ذِكره في يومِ مولدِه -صَلَّى اللهُ عليه وآله وسَلَّم- جفاءٌ في حَقِّهِ وتقصيرٌ في تعظيمه وتفريطٌ في توقيره ومحبّته.

وأمّا عاشوراء الذي حثَّ النبيُّ -صَلَّى اللهُ عليه وآله وسَلَّم- على صيامه شُكرًا لله على نجاةِ موسى ومَنْ معه فإنّما كان امتثالاً لأمرِ النَّبيِّ -صَلَّى اللهُ عليه وآله وسَلَّم- وطاعةً له وهو شُكْرٌ لله على تأييده للحقِّ على الباطل، لكن ليس فيه دليلٌ لا من قريبٍ ولا من بعيدٍ على إقامة الموالد والاجتماع إليها وإحداث المواسم الدينية، لربط الأزمنة بالأحداث -زعموا-، وإنَّما التوجيه النبوي لأُمَّته أن يعبِّروا على شكر الله بتجسيده بالصيام لا باتخاذه عيدًا يحتفل به حتَّى يُلحقَ به مولدُه -صَلَّى اللهُ عليه وآله وسَلَّم-، إذ لا يعرف في الإسلام من الأعياد السنوية إلاَّ عيد الأضحى وعيد الفطر -كما تقدَّم- ولو شرعه لنا عيدًا لندب إليه ولأمَر بترك صومه؛ لأنَّ الناس يعتبرون في العيد ضيوفًا عند الله -تعالى-، والصوم إعراض عن الضيافة، لذلك يفسد إلحاق حكم المولد قياسًا على عاشوراء لقادح المنع، وهو منع حكم الأصل.

ثمّ إنَّ الاحتفال بعيد ميلاد عيسى -عليه السلام- ليس من عادات الكفار، وإنَّما هو من عباداتهم:

كما أفصح عن ذلك ابن القيم -رحمه الله- في «زاد المعاد» (1/ 59) بقوله: «من خصَّ الأمكنة والأزمنة من عنده بعبادات لأجل هذا، كان من جنس أهل الكتاب الذين جعلوا زمان أحوال المسيح مواسم وعبادات، كيوم ميلاده، ويوم التعميد، وغير ذلك من أحواله».

وقال الشيخ د. عبد المجيد جمعة الجزائري -حفظه الله- في (المورد الروي في حكم الاحتفال بالمولد النبوي):

فإن قيل: أنتم تنكرون الاحتفال بالمولد وأنتم قلة قليلة وأكثر المسلمين في مشارق الأرض ومغاربها يحتفلون ويفرحون ويلعبون، بل فعله قوم من أهل العلم و الفضل، فعلى آثارهم نحن مقتدون.

فيقال: إن الحق لا يعرف بالكثرة ولا بالرجال، بل بالأدلة الشرعية، وقد ذم الله -جل وعلا- الكثرة في موضع كثيرة في القرآن الكريم، من ذلك قوله -تعالى-: ((ولكن أكثر الناس لا يعلمون)) [الأعراف: 187]، وقوله -تعالى-: ((وإن تطع أكثر من في الأرض يضلوك عن سبيل الله)) [الأنعام: 116]، وفي المقابل يمدح القلة التي على الحق؛ قال -تعالى-: ((إلا اللذين آمنوا وعملوا الصالحات وقليل ما هم)) [ص: 24]، وقد قال النبي-صلى الله

عليه وسلم -:» الحلال بيِّن والحرام بيِّن، وبينهما أمور مشتبهات لا يعلمها كثير من الناس «، رواه الشيخان من حديث النعمان بن البشير.

والعجيب أن هذه الكثرة أكثرها لا يعرف من نبيه إلا اسمه أو رسمه، وأسوؤهم حظا لا يعرفه إلا في هذه المناسبة ناهيك عن إضاعة الواجبات وانتهاك الحرمات وركوب لجج المحرمات.

وأما فعله من بعض أهل العلم والفضل، فهذا إن كان فعله مجتهدا ومتأولا فقد يؤجر على حسن قصده ، لكن لم نؤمر بإتباعه في كبوته وتقليده في هفوته، وإنما أمرنا بإتباع الحق وندور معه حيثما دارت ركابه.

ثم لو اتبعت الأمة رخص العلماء وشذوذهم لضاع الدين واندرست أحكامه، وانتكست أعلامه.
ثم إن بعض هؤلاء موقفه من السنة معلوم مذموم، فمنهم من ردها بعقله، ومنهم من ردها بذوقه، ومنهم من ردها بسياسته، ومنهم من ردها برأيه أو آراء الرجال.

ثم يقال: إذا فعله قوم ذوو علم وفضل، فقد تركها أقوام هم أوسع علما وأدق فهما، و أبر قلوبا و أقل تكلفا من الصحابة و التابعين و الأئمة المجتهدين.

فإن قيل: قد ورثناه أبا عن جد، واتبع في ذلك آخرنا أولنا، ولاحقنا سابقنا، فيقال: هذا هو التقليد المذموم الذي ذمه الله في كتابه و هو إتباع ما كان عليه الآباء و الأجداد، فقال -تعالى-: ((وإذا قيل لهم تعالوا إلى ما أنزل الله وإلى الرسول قالوا حسبنا ما وجدنا عليه آباءنا أو لو كان آباؤهم لا يعقلون شيئا ولا يهتدون)) [المائدة: 104].

فإن قيل: إذا نعتبرها بدعة حسنة، فيقال: ليس في الدين بدعة حسنة وبدعة قبيحة، بل إنّ النّبيَّ -صلى الله عليه وسلم- قال القول الفصل ليس بالهزل: ((كل بدعة ضلالة))، فهذا نص لا يحل رد دلالته على ذم البدع مطلقا، أو معارضته بعادات أو قول بعض العلماء.
وقد قال عبد الله بن عمر -رضي الله عنهما-: (كل بدعة ضلالة وإن رآها الناس حسنة)، رواه اللالكائي في" أصول الاعتقاد" (رقم 126). انتهى

الآثار النّاتجة عن بدعة المولد

1. التعبّد لله تعالى بما لم يشرعه رسول الله صلّى الله عليه وسلّم، وبما حكم بأنّه ضلالة.

2. القدح في كمال الشريعة الإسلامية، وردّ قول الله تعالى: {?لْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ الإسلام دِيناً} [المائدة:3].

3. الطعن في أمانة النبي صلى الله عليه وسلم، وأنه لم يؤدِ الأمانة، و لم ينصح الأمة.

4. تصيير هذا اليوم عيدًا يحرم فيه الصوم ويُمنع، كما أفتى بذلك ابن عبَّاد وابن عاشر، كما بيَّنه الحطَّاب في مواهب الجليل (406/2).

وقال أحمد بن بابا: (قال ابن عباد في رسائله: كنت قدمًا خرجت يوم مولده صلى الله عليه وسلم إلى ساحل البحر، فوجدت هناك السيد الحاج ابن عاشر رحمه الله وجماعة من أصحابه معهم طعام يأكلونه، فأراد منّي الآكل، فقلت: إني صائم، فنظر إلى السيد الحاج نظرة منكرة، وقال: هذا يوم فرح وسرور يستقبح في مثله الصوم، كالعيد، فتأملت مقاله فوجدته حقًا، وكأنه أيقظني من النوم) الديباج المذهب في أعيان المذهب .

5. الطعن في محبة الصحابة رضي الله عنهم له صلى الله عليه وسلم، حيث لم يقيموا له مولداً.

6. التشبه بالنصارى في احتفالهم بعيد ميلاد عيسى عليه السلام، جاء في التبر المسبوك في ذيل السلوك للسخاوي في معرض تقريره أن الاحتفال يوافق اليوم الذي ولد فيه النبي صلى الله عليه وسلم: "وإذا كان أهل الصليب اتخذوا ليلة مولد نبيهم عيدًا أكبر، فأهل الإسلام أولى بالتكريم وأجدر".

فتعقبه الملا علي قاري في المورد الروي في المولد النبوي بقوله: "مما يرد عليه أنّا أُمِرنا بمخالفة أهل الكتاب".

7. اعتقاد ليلة مولده صلى الله عليه وسلم أفضل من ليلة القدر، وهو ما قرره القسطلاني فردَّ عليه الملا علي قاري بقوله: "أغرب القسطلاني، وقال: ليلة مولده صلى الله عليه وسلم أفضل من ليلة القدر من وجوه ثلاثة ذكرها، حيث لا يفيد الإطلاق مع أن الأفضلية ليست إلا لكون العبادة فيها أفضل بشهادة النص القرآني، {لَيْلَةُ ?لْقَدْرِ خَيْرٌ مّنْ أَلْفِ شَهْرٍ} [القدر:3]، ولا تعرف هذه الأفضلية لليلة مولده صلى الله عليه وسلم، لا من الكتاب، ولا من السنة، ولا عن أحد من علماء الأمة"المورد الروي (ص 97).

8. الإسراف في المولد النبوي إسرافًا شديدًا جدًا، حتى قال محمد بخيت المطيعي الحنفي مفتي الديار المصرية: "وأنت إذا علمت ما كان يعمله الفاطميُّون ومظفر الدين في المولد النبوي جزمت بأنه لا يمكن أن يحكم عليه بالحل" .

9. ما اشتملت عليه هذه البدعة من المنكرات الأخلاقية، مثل:

أ- استعمال الأغاني وآلات الطرب، قال ابن الحاج: "مضوا في ذلك على العوائد الذميمة في كونهم يشتغلون في أكثر الأزمنة التي فضلها الله، وعظمها ببدع ومحرمات".

يا عصبة ما ضرَّ أمَّة أحمد ... وسعى على إفسادها إلاَّ هي

طار ومزمارٌ ونغمة شادنٍ ... أرأيت قـــط عبـــادةً بملاهي؟!

ب- قلة احترام كتاب الله؛ فإنهم يجمعون بينه وبين الأغاني.

ج- الافتتان بالمردان؛ فإن الذي يغني في الاحتفالات ربما يكون شابًا جميل الصورة نظيف الكسوة حسن الهيئة.

د- اختلاط الرجال بالنساء.

10. تصيير المعروف منكرًا، والمنكر معروفًا، بسبب وقوعه في هذه الليلة.

11. رواية الأحاديث الموضوعة المنكرة، مما يدخل في قول النبي صلى الله عليه وسلم: ((من كذب علي متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار)) أخرجه البخاري (107)

وقوله: ((من حدَّث عني بحديث يُرى أنّه كذب فهو أحد الكاذبين)) أخرجه مسلم في المقدمة (ص 9).

12. اعتقادهم أن في هذا اليوم ساعة لا يوافقها عبدٌ بالدعاء إلا أجيبت دعوته، قياسًا على يوم الجمعة !!!!.

13. تلاوة الأشعار في مدح النبي صلى الله عليه وسلم على ما فيها من معانٍ شركية صارخة.

كشف ثماني شبهات حول المولد النّبويّ

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد:

فهذه رسالة لخصتها من عدة بحوث في كشف شبهات أصحاب المولد النبوي ويمكن حصر هذه الشبه فيما يلي:

1- دعواهم أن في ذلك تعظيماً للنبي صلى الله عليه و سلم:

والجواب عن ذلك أن نقول : إنما تعظيمه صلى الله عليه وسلم بطاعته وامتثال أمره واجتناب نهيه ومحبته صلى الله عليه وسلم، وليس تعظيمه بالبدع والخرافات والمعاصي، والاحتفال بذكرى المولد من هذا القبيل المذموم لأنه معصية، وأشد الناس تعظيماً للنبي صلى الله عليه وسلم هم الصحابة رضي الله عنهم ومع هذا التعظيم ما جعلوا يوم مولده عيداً واحتفالاً، ولو كان ذلك مشروعاً ما تركوه.

2- الاحتجاج بأن هذا عمل كثير من الناس في كثير من البلدان:

والجواب عن ذلك أن نقول: الحجة بما ثبت عن الرسول صلى الله عليه وسلم، والثابت عن الرسول -صلى الله عليه وسلم- النهي عن البدع عموماً، وهذا منها، وعمل الناس إذا خالف الدليل فليس بحجة وإن كثرو: (وإن تطع أكثر من في الأرض يضلوك عن سبيل الله) [الأنعام/116]، مع أنه لا يزال بحمد الله في كل عصر من ينكر هذه البدعة ويبين بطلانها ، فلا حجة بعمل من استمر على إحيائها بعد ما تبين له الحق .

3- يقولون : إن في إقامة المولد إحياءً لذكرى النبي صلى الله عليه وسلم .

والجواب عن ذلك أن نقول: المسلم دائماً يحيي ذكرى الرسول ويرتبط به في الليل والنهار طوال عمره بما شرعه الله، لا في يوم المولد فقط وبما هو بدعة ومخالفة لسنته، فإن ذلك يبعد عن الرسول صلى الله عليه وسلم ويتبرأ منه.

4- وقد يقولون: الاحتفال بذكرى المولد النبوي أحدثه ملك عادل عالم، قصد به التقرب إلى الله!

والجواب عن ذلك أن نقول: البدعة لا تُقبل من أي أحد كان، وحُسن القصد لا يُسوغ العمل السيئ، وموته عالماً وعادلاً لا يقتضي عصمته.

5- قولهم : إن إقامة المولد من قبيل البدعة الحسنة لأنه ينبئ عن الشكر لله على وجود النبي الكريم !

ويجاب عن ذلك بأن يقال : ليس في البدع شيء حسن ، فقد قال صلى الله عليه وسلم: (من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد) أخرجه البخاري 167/3 رقم 2697 ، الفتح 355/5 ، وقال صلى الله عليه وسلم : (فإن كل بدعة ضلالة) أخرجه أحمد 126/4 ، والترمذي رقم 2676 ، فحكم على البدع كلها بأنها ضلالة .

وليس لهؤلاء حجة على أن هناك بدعة حسنة إلا قول عمر رضي الله عنه في صلاة التراويح: (نعمت البدعة هذه) صحيح البخاري 252/2 رقم 2010 معلقاً، الفتح 294/4.

وقول عمر : (نعمت البدعة) يريد : البدعة اللغوية لا الشرعية ، فما كان له أصل في الشرع يرجع إليه ، إذا قيل : إنه بدعة ، فهو بدعة لغة لا شرعاً ، لأن البدعة شرعاً ما ليس له أصل في الشرع يرجع إليه .

6- قد يقولون : إن الاحتفال بذكرى مولده صلى الله عليه وسلم ينبئ عن محبته فهو مظهر من مظاهرها ، وإظهار محبته صلى الله عليه وسلم مشروع !

والجواب أن نقول: لا شك أن محبته صلى الله عليه و سلم واجبة على كل مسلم أعظم من محبة النفس والولد والوالد والناس أجمعين -بأبي وأمي صلوات الله وسلامه عليه- ولكن ليس معنى ذلك أن تبتدع في ذلك شيئاً لم يشرعه لنا، بل محبته تقتضي طاعته وإتباعه ، فإن ذلك من أعظم مظاهر محبته، كما قيل:

لو كان حبك صادقاً لأطعته ...إن المحبّ لمن يحب مطيع

7- ومن شبههم: أنهم يقولون: إن في إحياء ذكرى المولد وقراءة سيرة الرسول صلى الله عليه وسلم في هذه المناسبة حثاً على الاقتداء والتأسِّي به!

فنقول لهم : إن قراءة سيرة الرسول صلى الله عليه و سلم والتأسي به مطلوبان من المسلم دائماً طوال السنة وطوال الحياة ، أما تخصيص يوم معين لذلك بدون دليل على التخصيص فإنه يكون بدعة " وكل بدعة ضلالة " أخرجه أحمد 164/4 ، والترمذي 2676 ، والبدعة لا تثمر إلا شراً وبعداً عن النبي صلى الله عليه و سلم.

- وربما استدل بعضهم بما أخرجه البيهقي عن أنس -رضي الله عنه-: «أنّ النّبيَّ -صلّى الله عليه وسلّم- عقّ عن نفسه»، فخرج السيوطي على هذا الحديث عمل المولد !!!! .

ويجاب عن هذا : بأن الحديث ضعيف أنكره أهل العلم بالحديث

ففي [مسائل أبي داود]: أن أحمد -رحمه الله- حدث بهذا الحديث قال: هذا منكر، وضعف عبد الله بن محرر.

وكذلك حكم النووي -رحمه الله- على الحديث بالبطلان، وبهذا يتبين سقوط الاستدلال به لما عرفت من حاله.

8- الشبهة الثامنة رؤيا منامية رئيت لإمام من أئمة الكفر، وهو أبو لهب، بعد موته، فقيل له: ما حالك؟ فقال: في النار، إلا أنه يُخفف عني كل ليلة اثنين باعتاقي لثويبة عندما بشّرتني بولادة النبي صلى الله عليه وسلم وبإرضاعها له.

هذه الرؤيا لو رُئيت لأحد من المؤمنين الصالحين لما أُخذ منها حكم شرعي، فكيف وهي لكافرٍ معاندٍ لرسول الله وحبيبه صلى الله عليه وسلم؟! بجانب أن الكافر لا يثاب على عمل، قال تعالى: "وقدمنا إلى ما عملوا من عمل فجعلناه هباءً منثوراً"، وقال: "لئن أشركت ليحبطن عملك"، هذا إذا كان حبه حب تعبد وإتباع فكيف إذا كان حبّ حميّة؟!

الخلاصة

- أن الاحتفال بالمولد الشريف بدعة حادثة ليس لها أصل في الدين بأي صورة من صوره، أسبوعية كانت أم سنوية، قرنت بالسماع وبغيره من المحرمات كالاختلاط أم خلت منه.

- أن الذين يحتفلون بمولده الشريف صلى الله عليه و سلم نحسب أن دافعهم إلى ذلك حبه، ولكن الحب وحده لا يكفي، فلا بد من متابعة السنة وموافقة الشرع، فكم طالبٍ أمراً لم يصبه وراجٍ رجاءً فأخطأه، ومؤمل أملاً لم يدركه.

- أن الدين تمّ وكمُل بحياة رسول الله صلى الله عليه وسلم، فما لم يكن في ذلك اليوم ديناً وشرعاً فلن يكون اليوم ديناً أو شرعاً.

• أن مجرد الخلاف ليس دليلاً مسوِّغاً للتشبث به مهما كانت درجة ومنزلة قائله، ما لم يكن قائماً على دليل، فكما قيل:

فليس كل خلافٍ جاء معتبراً... إلا خلافاً له حظٌ من النظر

• أن مرجع المسلمين عند الخلاف والنزاع إلى الكتاب والسنة، وما كان عليه سلف الأمة، لا إلى قول فلان وعلان.

• أن الدين ليس بالرأي والعقل، وإلا لكان باطن الخف أولى بالمسح عليه من ظاهره، كما قال الخليفة الراشد عمر رضي الله عنه، ولهذا فإن التحسين والتقبيح العقليين لا قيمة لهما البتة في أمور الشرع، فما تراه أنت حسناً يستقبحه غيرك.

تحذير علماء المالكيّة من بدعة المولد النّبويّ

من أكثر العلماء تصنيفا وتشنيعا على هذا الاحتفال علماء المغرب ومن خلاله يتبين للمنصف المتجرد من الهوى أن هذا الاحتفال بدعة عند المحققين من العلماء الربانيين وأن من يستحسن هذه البدعة إنما يفعل ذلك إتباعا للهوى وإرضاء لعامة الناس وليعلم القارئ أن المتأخرين من المغاربة ألحقوا بالدين استحسانات ليس عليها دليل مما لو سمعها الأئمة المتقدمون لتبرؤوا منهم فنسأل الله الهداية والثبات.

و إنني أضع بين يديك هذا البحث المتواضع لتقرأه بعين البصيرة بغية الوصول للحق وتقرأه بعيدا عن التعصب لعلماء بلدك أو مذهبك أو ما تعودت عليه.

1- أبو الوليد سليمان بن خلف الباجي المالكي المتوفى سنة474 هـــ ألّف رسالة سماها "حكم بدعة الاجتماع في مولد النبي صلى الله عليه وسلم" وقد نشرت هذه الرسالة في مجلة الإصلاح المجلد الأول/العدد الخامس/ص278 أنكر فيه الاحتفال بالمولد النبوي وحكم عليه بالبدعة.

2- أبو حفص تاج الدين عمر بن علي الفاكهاني المالكي المتوفى سنة731هـــ صنف "المورد في عمل المولد" في الصفحة (8_9) :«لا أعلم لهذا المولد أصلا في كتاب ولا سنة، ولا ينقل عمله عن أحد من علماء الأمة، الذين هم القدوة في الدين، المتمسكون بآثار المتقدمين، بل هو بِدعة أحدثها البطالون، وشهوة نفسٍ اغتنى بها الأكالون، بدليل أنَّا إذا أدرنا عليه الأحكام الخمسة قلنا: إما أن يكون واجباً، أو مندوباً، أو مباحاً، أو مكروهاً، أو

محرماً.وهو ليس بواجب إجماعاً، ولا مندوباً؛لأن حقيقة الندب: ما طلبه الشرع من غير ذم على تركه، وهذا لم يأذن فيه الشرع، ولا فعله الصحابة، ولا التابعون ولا العلماء المتدينون- فيما علمت- وهذا جوابي عنه بين يدي الله إن عنه سئلت.

ولا جائز أن يكون مباحاً؛ لأن الابتداع في الدين ليس مباحاً بإجماع المسلمين. فلم يبق إلا أن يكون مكروهاً، أو حراماً».

3- العلامة أبو عبد الله محمد بن محمد بن محمد العبدري الفاسي الشهير بابن الحاج المتوفى سنة737هـ قال في كتابه المدخل (312/2): «فإن خلا - أي عمل المولد- منه - أي من السماع - وعمل طعاماً فقط، ونوى به المولد ودعا إليه الإخوان، وسلم من كل ما تقدم ذكره - أي من المفاسد- فهو بدعة بنفس نيته فقط، إذ أن ذلك زيادة في الدين ليس من عمل السلف الماضين، وإتباع السلف أولى بل أوجب من أن يزيد نية مخالفة لما كانوا عليه، لأنهم أشد الناس إتباعا لسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وتعظيماً له ولسنته صلى الله عليه وسلم ، ولهم قدم السبق في المبادرة إلى ذلك، و لم ينقل عن أحد منهم أنه نوى المولد، ونحن لهم تبع، فيسعنا ما وسعهم... الخ»

وقال كذالك : «وبعضهم- أي المشتغلين بعمل المولد- يتورع عن هذا- أي سماع الغناء وتوابعه- بقراءة البخاري وغيره عوضاً عن ذلك، هذا وإن كانت قراءة الحديث في نفسها من أكبر القرب والعبادات وفيها البركة العظيمة والخير الكثير، لكن إذا فعل ذلك بشرطه اللائق به على الوجه الشرعي لا بنية المولد، ألا ترى أن الصلاة من أعظم القرب إلى الله تعالى، ومع ذلك فلو فعلها إنسان في غير الوقت المشروع لها لكان مذموماً مخالفاً، فإذا كانت الصلاة بهذه المثابة فما بالك بغيرها».

4- العلامة أبو العباس القباب احمد بن قاسم الجذامي المتوفى ما بعد 780هـ جاء في" المعيار المعرب" للونشريسي (49/12) و قد سئل عن أشياء تقام في هذا اليوم كوقد الشمع والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ومدحه وغيرها فأجاب رحمه الله " جميع ما وصفت من محدثات البدع التي يجب قطعها ومن قام بها أو أعان عليها أو سعى في دوامها فهو ساع قي بدعة وضلالة ويظن بجهله انه بذلك معظم لرسول الله صلى الله عليه وسلم قائم بمولده وهو مخالف سنته مرتكب لمنهيات نهى عنها صلى الله عليه وسلم متظاهر بذلك محدث في الدين ما ليس منه ولو كان معظما له حق التعظيم لأطاع أوامره فلم يحدث في دينه ما ليس منه و لم يتعرض لما حذر الله تعالى منه حيث قال (فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب اليم) وأما ما يأخذه المعلم من ذلك فان كان إنما يعطاه على القيام بهذه البدع والقيام بتلك الأمور فلا خفاء بقبح المأخوذ على هذا الوجه)

5- أبو إسحاق إبراهيم بن موسى الشاطبي المتوفى سنة 790ه قال كما في " المعيار المعرب" (252/9) " إقامة المولد على الوصف المعهود بين الناس بدعة محدثة وكل بدعة ضلالة والإنفاق على إقامة البدعة لا يجوز"

6- الشيخ العلامة أبو عبد الله محمد الحفار الغرناطي المتوفى سنة 811هـ قال كما في" المعيار المعرب" للونشريسي (7/99-100) " ليلة المولد لم يكن السلف الصالح وهم أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم والتابعون لهم يجتمعون فيها للعبادة، ولا يفعلون فيها زيادة على سائر ليالي السنة ،لأن النبي صلى الله عليه وسلم لا يعظم إلا بالوجه شرع فيه تعظيمه،وتعظيمه من أعظم القرب إلى الله، لكن يتقرب إلى الله جل جلاله بما شرع، والدليل على أن السلف الصالح لم يكونوا يزيدون فيها زيادة على سائر الليالي أنهم اختلفوا فيها ،فقيل إنه صلى الله عليه وسلم ولد في رمضان وقيل في ربيع، واختلف في أي يوم ولد فيه على أربعة أقوال، فلو كانت تلك الليلة التي ولد في صبيحتها تحدث فيها عبادة بولادة خير الخلق صلى الله عليه وسلم، لكانت معلومة مشهورة لا يقع فيها اختلاف ولكن لم تشرع زيادة تعظيم ألا ترى أن يوم الجمعة خير يوم طلعت عليه الشمس وأفضل ما يفعل في اليوم الفاضل صومه، وقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن صوم يوم الجمعة مع عظيم فضله؛ فدلّ هذا على أنه لا تحدث عبادة في زمان ولا في مكان إلا أن شرعت وما لم يشرع لا يفعل، إذ لا يأتي آخر هذه الأمة بأهدى مما أتى به أولها.

ولو فتح هذا الباب لجاء قوم فقالوا يوم هجرته إلى المدينة يوم أعزّ الله فيه الإسلام فيجتمع فيه ويتعبد.

ويقول آخرون الليلة التي أسري به فيها حصل له من الشرف ما لا يقدر قدره، فتحدث فيها عبادة.

فلا يقف ذلك عند حد، والخير كله في إتباع السلف الصالح الذين اختارهم الله له، فما فعلوا فعلناه وما تركوا تركناه، فإذا تقرر هذا ظهر أن الاجتماع في تلك الليلة ليس بمطلوب شرعا ، بل يؤمر بتركه."

7- أبو العباس أحمد بن يحي الونشريسي المتوفى سنة 914 هـ قال رحمه الله في " المعيار المعرب " (8/255) " قيل وإن كان معظما عند المسلمين لكن وقعت فيه قضايا أخرجته إلى ارتكاب بعض البدع من كثرة الاجتماع فيه، أي اجتماع آلات اللهو إلى غير ذلك من البدع غير المشروعة والتعظيم له صلى الله عليه وسلم إنما هو بإتباع السنن والاقتداء بالآثار لا بأحداث بدع لم تكن للسلف الصالح"

8- العلامة محمد بن الحسن الحجوي الثعالبي المتوفى سنة 1376هـ ألف "صفاء المورد بعدم القيام عند سماع المولد " حيث عبر فيه عن كراهية القيام عند ذكر مولد النبي صلى الله عليه وسلم.

قال في الصفحة 3: "وحقيقة قيام المولد انه عند سرد المولد الشريف و الوصول لذكر وضع أمه له صلى الله عليه وسلم ينهض جميع من حضر وقوفا على الأقدام ويبقى الكل على تلك الحالة مدة ليست بقصيرة أكثر من مدة الصلاة على الجنازة بكثير والقارئ يقرأ المولد وهم يصلون على النبي صلى الله عليه وسلم"، وقد بلغ ببعض الحانقين عليه إلى تكفيره.

9- العلامة محمد العابد السودي خطيب الحرم الأندلسي المتوفى سنة 1359هـ له " مسامرة الأعلام وتنبيه العوام بكراهة القيام بذكر مولد خير الأنام"، وهو انتصار للعلامة الحجوي في إنكاره لبدعة القيام في المولد النبوي.

وصف المولد النّبويّ وما يجري فيه من بذخ ومعاصي وبدع من النّشأة وحتّى اليوم

وصف المقريزيّ

يصف المؤرخ المقريزي احتفال المولد الفاطمي بقوله الخليفة الفاطمي كان يجلس للمولد، ويعمل الموائد والأطعمة، كما توزع الأطعمة كالسكر والعسل واللوز والدقيق على المشاهد والأضرحة، كما تفرق هذه الأطعمة على المتصدرين وقراء الحضرة والفقراء، وتوزع الأموال على أهل القرافة وساكنيها، والقضاة والعلماء وطلبة العلم. ثم يركب الخليفة والقضاة والوزراء والشهود إلى الجامع الأزهر في اليوم الثاني عشر من ربيع الأول، ويقرأ القراء القرآن، ويخطب الخطباء، وهكذا مولد علي والحسن والحسين وفاطمة ومولد الخليفة.

وصف ابن خلكان (ت681هـ)

أما مولد الملك المظفر والذي يزعم بعضهم أنه أول من اخترع المولد وهو غير صحيح، فاذكر وصف ابن خلكان لمولده لما فيه من رقص ولهو وضياع وإهدار لأموال المسلمين وأوقاتهم فقال:

"فإن الوصف يقصر عن الإحاطة به لكن نذكر طرفا منه وهو أن أهل البلاد كانوا قد سمعوا بحسن اعتقاده فيه فكان في كل سنة يصل إليه من البلاد القريبة من إربل مثل بغداد والموصل والجزيرة وسنجار ونصيبين وبلاد العجم وتلك النواحي خلق كثير من الفقهاء والصوفية والوعاظ والقراء والشعراء ولا يزالون يتواصلون من المحرم إلى أوائل شهر ربيع الأول ويتقدم مظفر الدين بنصب قباب من الخشب كل قبة أربع أو خمس طبقات ويعمل مقدار عشرين قبة وأكثر منها قبة له والباقي للأمراء واعيان دولته لكل واحد قبة فإذا كان أول صفر زينوا تلك القباب بأنواع الزينة الفاخرة المستجملة وقعد في كل قبة جوق من المغاني وجوق من أرباب الخيال ومن أصحاب الملاهي و لم يتركوا طبقة من تلك الطبقات في كل قبة حتى رتبوا فيها جوقا وتبطل معايش الناس في تلك المدة وما يبقى لهم

شغل إلا التفرج والدوران عليهم وكانت القباب منصوبة من باب القلعة إلى باب الخانقاه المجاورة للميدان فكان مظفر الدين يترل كل يوم بعد صلاة العصر ويقف على قبة قبة إلى آخرها ويسمع غناءهم ويتفرج على خيالاتهم وما يفعلونه في القباب ويبيت في الخانقاه ويعمل السماع ويركب عقيب صلاة الصبح يتصيد ثم يرجع إلى القلعة قبل الظهر هكذا يعمل كل يوم إلى ليلة المولد وكان يعمله سنة في ثامن الشهر وسنة في الثاني عشر لأجل الاختلاف الذي فيه فإذا كان قبل المولد بيومين أخرج من الإبل والبقر والغنم شيئا كثيرا زائدا عن الوصف وزفها بجميع ما عنده من الطبول والمغاني والملاهي حتى يأتي بها إلى الميدان ثم يشرعون في نحرها وينصبون القدور ويطبخون الألوان المختلفة فإذا كانت ليلة المولد عمل السماعات بعد أن يصلي المغرب في القلعة ثم يترل وبين يديه من الشموع المشتعلة شيء كثير وفي جملتها شمعتان أو أربع أشك في ذلك من الشموع الموكبية التي تحمل كل واحدة منها على بغل ومن ورائها رجل يسندها وهي مربوطة على ظهر البغل حتى ينتهي إلى الخانقاه فإذا كان صبيحة يوم المولد أنزل الخلع من القلعة إلى الخانقاه على أيدي الصوفية على يد كل شخص منهم بقجة وهم متتابعون كل واحد وراء الآخر فيترل من ذلك شيء كثير لا أتحقق عدده ثم يترل إلى الخانقاه وتجتمع الأعيان والرؤساء وطائفة كبيرة من بياض الناس وينصب كرسي للوعاظ وقد نصب لمظفر الدين برج خشب له شبابيك إلى الموضع الذي فيه الناس والكرسي وشبابيك كرسي وشبأبيك أخر للبرج أيضا إلى الميدان وهو ميدان كبير في غاية الاتساع ويجتمع فيه الجند ويعرضهم ذلك النهار وهو تارة ينظر إلى عرض الجند وتارة إلى الناس والوعاظ ولا يزال كذلك حتى يفرغ الجند من عرضهم فعند ذلك يقدم السماط في الميدان للصعاليك ويكون سماطا عاما فيه من الطعام والخبز شيء كثير لا يحد ولا يوصف ويمد سماطا ثانيا في الخانقاه للناس المجتمعين عند الكرسي وفي مدة العرض ووعظ الوعاظ يطلب واحدا واحدا من الأعيان والرؤساء والوافدين لأجل هذا الموسم من قدمنا ذكره من الفقهاء والوعاظ والقراء والشعراء ويخلع على كل واحد ثم يعود إلى مكانه فإذا تكامل ذلك كله حضروا السماط وحملوا منه لمن يقع التعيين على الحمل إلى داره ولا يزالون على ذلك إلى العصر أو بعدها ثم يبيت تلك الليلة هناك ويعمل السماعات إلى بكرة هكذا يعمل في كل سنة".

وصف ابن الحاج (ت 737هـ)

ذكر رحمه الله من الأمور المنكرة والقبيحة التي كانت تعمل فيها، من رقص وغناء ولهو وصحبة للمردان وغناهم ورقصهم في الموالد كالنساء، كما ذكر وانتقد عمل النساء للموالد وما جره من مفاسد.

وصف المؤرخ الجبرتي (ت 1237هـ)

يصف لنا الاحتفالات التي كانت تقام في زمنه، حيث ذكر عجائب الآثار ج2/ص74

واستهل شهر ربيع الثاني فيه حضر شيخ السادات إلى بيته الذي عمره بجوار المشهد الحسيني وشرع في عمل المولد واعتنى بذلك ونادوا على الناس بفتح الحوانيت بالليل ووقود القناديل من باب زويلة إلى بين القصرين وأحدثوا سيارات وأشاير ومواكب واحمال قناديل ومشاعل وطبولا وزمورا واستمر ذلك خمسة عشر يوما وليلة.

كما وصف أحد الاحتفالات بقوله:

عجائب الآثار ج2/ص201

واجتمع الفرنساوية يوم المولد ولعبوا ميادينهم وضربوا طبولهم ودبادبهم وأرسل الطبلخانة الكبيرة إلى بيت الشيخ البكري واستمروا يضربونها بطول النهار والليل بالبركة تحت داره وهي عبارة عن طبلات كبار مثل طبلات النوبةالتركية وعدة آلات ومزامير مخلفة الأصوات مطربة وعملوا في الليل حراقة نفوط مختلفة وصواريخ تصعد في الهواء.

كما وصف أحد الاحتفالات بقوله:

وفيه نودي بتزيين الأسواق من العد تعظيما ليوم المولد النبوي الشريف فلما أصبح يوم الأربعاء كررت المناداة والأمر بالكنس والرش فحصل الاعتناء وبدل الناس جهدهم وزينوا حوانيتهم بالشقق الحرير والزردخان والتفاصيل الهندية مع تخوفهم من العسكر وركب المشار إليه عصر ذلك اليوم وشق المدينة وشاهد الشوارع وعند المساء أوقدوا المصابيح والشموع ومنارات المساجد وحصل الجمع بتكية الكلشني على العادة وتردد الناس ليلا للفرجة وعملوا مغاني ومزامير! فيعدة جهات وقراءة قرآن !!!!!.

وصف المولد في القرن العشرين

أما المولد في هذه الأيام فلا يختلف كثيرا عما سبق وصفه، ومن راقب فضائيات الدول التي تنقل الموالد والاحتفالات بها يتقرر لديه أن هذه الاحتفالات قامت على اللهو والرقص وإهدار الأموال وتضييع الأوقات.

فيا ترى هل هذا المولد يحبه رسول الله ويرضاه لنفسه صلى الله عليه وسلم، لهو ورقص وهدر للأموال والأوقات .!؟؟

تفنيد شبهة أن ابن تيمية استحب المولد

قال رحمه الله:

"مسألة : فيمن يعمل كل سنة ختمة في ليلة مولد النبي صلى الله عليه و سلم هل ذلك مستحب أم لا ؟

الجواب : الحمد لله جمع الناس للطعام في العيدين وأيام التشريق سنة وهو من شعائر الإسلام التي سنها رسول الله صلى الله عليه و سلم للمسلمين وإعانة الفقراء بالإطعام في شهر رمضان هو من سنن الإسلام فقد قال النبي صلى الله عليه و سلم: [من فطر صائما فله مثل أجره]، وإعطاء فقراء القراء ما يستيعنون به على القرآن عمل صالح في كل وقت، ومن أعانهم على ذلك كان شريكهم في الأجر، وأما اتخاذ موسم غير المواسم الشرعية كبعض ليالي شهر ربيع الأول التي يقال أنها ليلة المولد أو بعض ليالي رجب أو ثامن عشر ذي الحجة أو أول جمعة من رجب أو ثامن شوال الذي يسميه الجهال (عيد الأبرار) فإنها من البدع التي لم يستحبها السلف و لم يفعلوها والله سبحانه وتعالى أعلم."(الفتاوى الكبرى لابن تيمية 4-414) وينظر مجموع الفتوى له أيضا23-133.

أقوال أهل العلم في تحريم بدعة المولد النّبويّ

لقد أفتى علماء العالم الإسلامي على اختلاف أماكنهم وأزمانهم ومذاهبهم الفقهية بحرمة عمل المولد وأنه من البدع المحدثة التي لا أصل لها وإليك بعضهم:

- شيخ الإسلام ابن تيمية وهو من علماء الشام ومن المجتهدين.(انظر اقتضاء الصراط المستقيم (619/2)، ومجموع الفتاوى(312/1) .
- العلامة الشيخ تاج الدين عمر بن علي اللخمي السكندري المشهور بالفاكهاني له رسالة بعنوان (المورد في الكلام على عمل المولد). وهو عالم مالكي المذهب ت بالإسكندرية سنة 734هـ.
- الأستاذ أبو عبد الله محمد الحفار له فتاوى ذكرها الونشريسي في المعيار المعرب، وهو من علماء المغرب.
- العلامة ابن الحاج أبو عبد ال محمدبن محمد بن محمد العبدري الفاسي المالكي ت بالقاهرة (732هـ)له كلام نفيس في المدخل بداية الجزء الثاني.
- الشيخ العلامة الشيخ محمد بخيت المطيعي الحنفي مفتي الديار المصرية.
- الشيخ على محفوظ في كتابه الإبداع في مضار الابتداع .
- الإمام الشاطبي وله كلام نفيس في فتوى له في كتاب طبع باسم فتاوى الإمام الشاطبي وهو عالم مالكي أندلسي.
- الشيخ رشيد رضا في أكثر من موضع من مصنفاته كما في المنار (96/9)، (74/2-76) (111/17) (29/ 664-668).وفتاواه (الجزء الخامس في الصفحة 2112-2115) و(الجزء الرابع في الصفحة 1242-1243).- ذكرته رحمه الله لشهرته خاصة في مصر أين يوجد الكثيرون ممن يجيز المولد (أبو أسامة).

- الشيخ أبو الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي وهو من علماء الهند (أنظر رسالة الشيخ حمود التويجري ص235 ط. العاصمة ضمن المجموع في الرسائل الخاصة ببدعة المولد).
- الشيخ بشير الدين القنوجي وهو من علماء الهند وهو شيخ أبي الطيب (المصدر السابق).
- الشيخ محمد بن عبد السلام خضر الشقيري في كتابه السنن والمبتدعات .
- شيخ الإسلام المجدد محمد بن عبد الوهاب رحمه الله .
- العلامة الشيخ عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ كما في الدرر السنية.
- العلامة الشيخ محمد بن إبراهيم له رسالة في إنكار عمل المولد وانظر مجموع فتاواه (3/48-95)فقد اشتملت على عدد من الفتاوى المتنوعة حول المولد.
- العلامة الشيخ عبد الله بن محمد بن حميد في رسالته هداية الناسك إلى أهم المناسك .
- العلامة الشيخ عبد العزيز بن باز له رسالة في حكم الاحتفال بالمولد النبوي.
- العلامة الشيخ حمود بن عبد الله التويجري في رسالة بعنوان (الرد القوي على الرفاعي والمجهول وابن علوي وبيان أخطائهم في المولد النبوي).
- الشيخ العلامة إسماعيل الأنصاري له رسالة وهي من أجود ما رأيت بعنوان القول الفصل في حكم الاحتفال بمولد خير الرسل.
- العلامة الشيخ محمد الصالح العثيمين.
- الإمام الألباني رحمه الله.
- الشيخ صالح بن فوزان الفوزان وغيرهم .

نابليون المستعمر الفرنسيّ يحي المولد ويُدعِّمه

واسمع إلى ما يحدثنا به المؤرخ المصري الجبرتي في كتابيه عجائب الآثار(2/249،251) ومظهر التقديس بزوال دولة الفرنسيس ص47، تحدث وذكر أن المستعمرين الفرنسيين عندما احتلوا مصر بقيادة نابليون بونابرت انكمش الصوفية وأصحاب الموالد فقام نابليون وأمرهم بإحيائها ودعمها.

قال في مظهر التقديس :" وفيها (أي سنة 1213هـ في ربيع الأول):سأل صاري العسكر عن المولد النبوي ولماذا لم يعملوه كعادتهم فاعتذر الشيخ البكري بتوقف الأحوال وتعطل الأمور وعدم المصروف فلم يقبل وقال

(لابد من ذلك) وأعطى الشيخ البكري ثلاثمائة ريال فرانسوية يستعين بها فعلقوا حبالا وقناديل واجتمع الفرنسيس يوم المولد ولعبوا ودقوا طبولهم واحرقوا حراقة في الليل وصواريخ تصعد في الهواء ونفوطاً".

ولعل سائلا يسأل ما هدفهم من تأييد ودعم مثل هذه البدع وهذه الموالد؟

ندع الجواب للمؤرخ الجبرتي المعاصر لهم حيث يقول في تاريخ عجائب الآثار(306/2):

" ورخص الفرنساوية ذلك للناس لما رأوا فيه من الخروج عن الشرائع واجتماع النساء وإتباع الشهوات والتلاهي وفعل المحرمات ".

وصلى الله وسلم على محمد وعلى آله وصحبه أجمعين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

انتقاء وجمع وترتيب

أبي أسامة سمير الجزائري

بلعباس 7ربيع الأول 1434هـ الموافق: 18 جانفي 2013